

Distr.: Limited
15 June 2000
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



لجنة استخدام الفضاء الخارجي
في الأغراض السلمية
الدورة الثالثة والأربعون
فيينا، ١٦-٧ حزيران/يونيه ٢٠٠٠

مشروع تقرير لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية

اضافة

الفصل الثاني

التوصيات والمقررات

واو- مسائل أخرى

-١ عضوية اللجنة

-١ أحيطت اللجنة علمًا بالطلبين المقدمين للعضوية في اللجنة من المملكة العربية السعودية والجمهورية السلوفاكية.

-٢ وأحيطت اللجنة علمًا أيضًا بأن بيرو وجمهورية كوريا وكوبا قد طلبت إنهاء الممارسة المتبعة في المشاركة في مقاعد العضوية على أساس التناوب، وذلك لكي يتتسنى لها أن تصبح أعضاء كاملة العضوية في اللجنة.

-٣ وأعرب بعض الوفود عن تأييدها لتلك الطلبات. وأعرب بعض الوفود عن رأي مفاده ان انضمام أعضاء جدد من شأنه أن يعزز دور اللجنة.

-٤ وأعرب بعض الوفود عن رأي مفاده أنه، وإن كان توافق الآراء ممارسة متبعة في الأمم المتحدة، فإن قواعد الأمم المتحدة بشأن اتخاذ القرارات قد أرسىت بشكل صريح في ميثاق الأمم المتحدة.

-٥ وارتئى بعض الوفود أنه ينبغي للجنة أن ترسّي معياراً للدول لكي تصبح أعضاء وعندئذ ينبغي أن يحدد عدد الأعضاء الجدد الذين ينبغي قبولهم.

- ٦ وأعرب بعض الوفود عن رأي مفاده أن تلك الدول التي أظهرت اهتماماً وقررتها على الانضمام بأنشطة فضائية وشاركت في أعمال اللجنة، ينبغي النظر في قبول عضويتها في اللجنة.
- ٧ وأعرب بعض الوفود عن رأي مفاده أنه لا ينبغي استبعاد الدول التي تضطلع بأنشطة فضائية هامة من العضوية في اللجنة.
- ٨ وأبدى بعض الوفود رأياً مفاده أن هناك تغييراً متكرراً من جانب بعض أعضاء اللجنة.
- ٩ ورأى بعض الوفود أنه ينبغيأخذ التمثيل الجغرافي العادل في الاعتبار عند اجراء التوسيع المحدود لعضوية اللجنة.
- ١٠ وأبدى بعض الوفود رأياً مفاده أنه ينبغي اجراء تحليل للعضوية في سائر هيئات الأمم المتحدة، بما في ذلك المعايير اللازمة للعضوية ومتوسط عدد الأعضاء.
- ١١ وأبدى رأي مفاده أنه ينبغي للجنة أن تأخذ في الاعتبار الاتفاق الذي توصلت اليه في دورتها السابعة والثلاثين، المعقدة في سنة ١٩٩٤، وهي السنة التي تمت الموافقة فيها لأخر مرة على توسيع العضوية، وعلى ألا يتم توسيع اضافي لعضوية اللجنة الى حين اجراء تقييم شامل وفحص متعمق للأثر الذي تركه توسيع العضوية على فعالية اللجنة، وعلى أن يستند أي توسيع آخر في عضوية اللجنة الى توافق آراء الدول الأعضاء في اللجنة.
- ١٢ وأبدى رأي مفاده أن توسيع العضوية ينبغي أن ينظر فيه داخل اطار استعراض شامل للهيكل التنظيمي للجنة وهيئتها الفرعية، بما في ذلك طرائق عملها.
- ١٣ وأوصت اللجنة باراج مسألة توسيع عضوية اللجنة كبند من البنود في جدول أعمال دورتها الرابعة والأربعين، المقرر عقدها في سنة ٢٠٠١.
- ٤ تنظيم ندوة بشأن "البعد الإنساني في تطبيقات علوم وتكنولوجيا الفضاء"
- ٥ أيدت اللجنة توصية اللجنة الفرعية العلمية والتقنية (A/AC.105/736)، المرفق الثاني، الفقرة ٤) بعقد ندوة بشأن موضوع "البعد الإنساني في تطبيقات علوم وتكنولوجيا الفضاء" أثناء انعقاد الدورة الرابعة والأربعين للجنة في سنة ٢٠٠١، مع مشاركة علماء وفلاسفة وعلماء اجتماع بارزين ومشاركة آخرين.
- ٦ بند جديد في جدول أعمال اللجنة
- ٧ عرض على اللجنة اقتراح قدمته الولايات المتحدة الأمريكية (A/AC.105/2000/CRP.9) بشأن ادراج بند جديد بعنوان "الفضاء والمجتمع" في جدول أعمال اللجنة.
- ٨ وأيد بعض الوفود ادراج البند المقترن في جدول أعمال اللجنة في دورتها الرابعة والأربعين. وأبدت تلك الوفود رأياً مفاده ان البند الجديد سوف يسهم في زيادة الوعي لدى متذبذبي

القرارات وعامة الجمهور بأهمية الأنشطة الفضائية السلمية في تحسين الرفاه الاقتصادي والاجتماعي المشترك للبشرية، وفي اتاحة الفرص أمام الأطفال والشباب، وخصوصا الإناث، لتعلم المزيد عن علوم وتكنولوجيا الفضاء وأهميتها للتنمية البشرية، على النحو الموصى به في اعلان فيينا.

١٧ - وأبدت وفود أخرى تحفظاتها ازاء الاقتراح. وكان من رأي بعض تلك الوفود أن اللجنة ليست هي الهيئة المناسبة لمناقشة البند المقترن. وأبدى أيضاً مفاده أن تنفيذ توصيات مؤتمر اليونيسبيس الثالث ينبغي أن يجرى بطريقة شاملة، وليس عن طريق النهج الانتقائي الوارد ضمناً في الاقتراح، وأن أمام اللجنة مسائل هامة أخرى عليها مناقشتها.

٤- الخطة المتوسطة للأجل

١٨ - كان معروضاً على اللجنة نص الخطة المتوسطة للأجل المقترحة للبرنامج ٤، "استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية" للفترة ٢٠٠٥ - ٢٠٠٢ (Prog.4)).(A/55/6)

زايا- الجدول الزمني لأعمال اللجنة وهيئتها الفرعية

١٩ - أعرب بعض الوفود عن رأي مفاده أنه ينبغي اتباع نهج أكثر مرونة وموجها نحو تحقيق نتائج لدى وضع جدول زمني لاجتماعات اللجنة وهيئتها الفرعية وتعديل مدد انعقاد دورات تينك الهيئتين وفقاً لأعمالهما الفعلية.

٢٠ - ووافقت اللجنة على الجدول الزمني المؤقت التالي لدورتها ولدورتي اللجانتين الفرعيتين التابعتين لها في سنة ٢٠٠١:

الموعد	مكان الانعقاد	اللجنة الفرعية العلمية والتقنية
٢٣-١٢ شباط/فبراير	فيينا	اللجنة الفرعية العلمية والتقنية
١٢-٢ نيسان/أبريل	فيينا	اللجنة الفرعية القانونية
١٥-٦ حزيران/يونيه	فيينا	لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية